

رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٣٤) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٥ / ٢٠٢٣

بشأن تجديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة مصر لتأمينات الحياة لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	اسماء عبد الغنى محمد عبد الغنى	٢٩٨٢٨	٢٠٢٢/١١/٣	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٩٠٢٠١٢١١١٩٨٢
٢	أشرف عيسى محفوظ عبد الرحيم	٣٩٩١٤	٢٠٢٢/٦/٢٠	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٩١٠٢٩٨٨٠٠٢١٩
٣	ياسمين محمد محمد علي علي عوف	٤١١٤٢	٢٠٢٢/١٢/١	مصر لتأمينات الحياة	٢٩١٠٨٠٥٠٢٠٠٥٨٧
٤	صباح محمد محمد عبد الله نصار	٢٠٤٠٢	٢٠٢٢/١٠/٢٨	مصر لتأمينات الحياة	٢٦٥٠٧١٧١٢٠١٤٨٤

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح